

Un-Official English Translation

Ministry of Foreign Affairs
Kingdom of Saudi Arabia

No.342341

21/6/2016

Ministry of Foreign Affairs, Kingdom of Saudi Arabia (Consulate Affairs Division – Hajj Department) presents its compliments to all diplomatic Missions in Saudi Arabia.

Enclosed herewith a copy of HE Minister of Hajj and Umrah circular letter no 370823050022 dated 3/9/1437h (8/6/2016) attached with Civil Aviation pilgrims transportation instructions -2016 No.22713/256 dated 14/7/1437h (21/4/2016). The instructions contained a number of new and amended articles as follows:

- 1- Article-2 was amended scheduling pilgrimages to leave on the grounds that the month of Zulqidah is (30 days) regardless of what is written in the calendar. The date (15/Zulhijah) every year is the beginning of return Hajj flights.
- 2- Article-9 confirmed on that all air carriers from GCC airports to Saudi Arabian airports (1-9/Zulhijah) should inform the passengers to get Hajj permission if they wear Hajj clothes, otherwise will be return on the same flight.
- 3- Article-10 confirmed on that the last date for arrival of seasoning-labor is end of Zulqidah. The seasoning-labor of Islamic Bank for Development or air carriers services are up to 6-Zulhijah every year.
- 4- Article-3 confirmed on not to allow air carriers of the third-party countries to transfer pilgrims from any country on pilgrimage flights, if the Saudi and the second party carriers want to transfer of pilgrims.
- 5- New paragraphs have been added to Article VIII (obligations of ground service) which allocated the reaching time of the first and last pieces of the pilgrims from the plane to the terminal since the aircraft engines are off at King Abdul Aziz International Airport.

Kindly convey the said to the concerned authority to comply with it.

V. Zup
17/7
A cumulative
to MORA
KS -
1217



تهدي وزارة الخارجية (وكالة الوزارة للشؤون القنصلية _ إدارة الحج والأوقاف) أطيب
تحياتها إلى كافة الممثلات المعتمدة في المملكة العربية السعودية .

وتبعث لها بطيه نسخة من تعميم معالي وزير الحج والعمرة رقم ٢٢٠٠٠٥٠٠٠٨٢٣٠٢٧
وتاريخ ١٤٣٧/٩/٣ هـ ومشفوعه نسخة من الإعلان الملاحي المشتمل على تعليمات نقل
الحجاج عن طريق الجو لعام ١٤٣٧ هـ/٢٠١٦ م الصادر عن الهيئة العامة للطيران المدني
بالمملكة العربية السعودية برقم ٢٥٦/٢/٢٢٧١٣ وتاريخ ١٤٣٧/٧/١٤ هـ وقد أشتملت
تعليمات هذا العام على عدة أحكام جديدة وأخرى معدلة على النحو التالي :

١- تم تعديل المادة الثانية من التعليمات بحيث يكون جدول رحلات الحج المغادرة على
أساس أن شهر ذي القعدة من كل عام هو (٣٠) يوماً بصرف النظر عما هو مدون بالتقويم ،
وأن يكون تاريخ (١٥) ذو الحجة من كل عام هو بداية لرحلات عودة حجاج الخارج إلى
أوطانهم .

٢- أكدت المادة التاسعة على الناقلات الجوية المشغلة من مطارات دول مجلس التعاون لدول
الخليج العربية إلى مطارات المملكة العربية السعودية خلال المدة من (١) ذي القعدة إلى (٩)
ذي الحجة من كل عام ، على ضرورة إبلاغ جميع المسافرين على متن رحلاتها بوجوب
الحصول على تصريح الحج ، وفي حالة قيام أي راكب بإرتداء الإحرام دون تصريح على
متن الرحلة ، فستقوم السلطات السعودية بإعادته على نفس الرحلة .

٣- أكدت المادة العاشرة بأن آخر موعد لوصول العمالة الموسمية هو نهاية شهر ذي القعدة
من كل عام ، ويستثنى من ذلك نقل العمالة الموسمية الخاصة بالبنك الإسلامي للتنمية ، أو
العمالة الخاصة بخدمة رحلات الناقلات الجوية ووكلاء الخدمات الأرضية فقط على
رحلاتها المنتظمة أو العارضة حتى (٦) من ذي الحجة من كل عام .

٤- أكدت المادة الثالثة على عدم السماح للناقلات التابعة لدول طرف ثالث بنقل الحجاج من
أي دولة على رحلات الحج ، عند رغبة الناقلات الوطنية السعودية والناقلات الوطنية التابعة
لتلك الدول في نقل حجاجها .

٥- تم إضافة فقرات جديدة على المادة الثامنة (التزامات شركات الخدمات الأرضية) تحدد
الوقت المخصص لوصول أول وآخر قطعة خاصة بالحجاج من الطائرة إلى الصالات من
وقت إطفاء محركات الطائرة بمطار الملك عبدالعزيز الدولي . تأمل الإطلاع وإتخاذ اللازم
حيال إبلاغ الجهات المختصة لديها بذلك .



وتنتهز الوزارة هذه الفرصة لتعرب لها عن أطيب تحياتها

الرقم : ١٨١٨ / ١٤٣٦ / ١٨١٨ التاريخ : ١٤٣٦ / ٩ / ١٨ الموافق : مفرق